



جمعية إحسان للإسكان بتبوك

IHSAN HOUSING IN TABUK

الميثاق الأخلاقي للجمعية تجاه المتطوع

لجمعية إحسان للإسكان بتبوك

مرخصة برقم ١٥٢٠



منطقة تبوك - حي المهرجان بـ



جمعية إحسان للإسكان بتبوك

IHSAN HOUSING IN TABUK

▪ أولاً: الالتزام بالأنظمة والقوانين :

يجب على الجمعية الالتزام الكامل بكل أنظمة المتعلقة بإشراك المتطوعين ، ويندرج تحت هذا:

- الالتزام بعدم مخالفة أو انتهاك الأنظمة والقوانين التي تصدرها الدولة والتي ترتبط بنشاطات التطوع وتنظيمها;

- الالتزام بعدم خرق أو انتهاك القيم والضوابط الأخلاقية للمجتمع السعودي

▪ ثانياً : الالتزام بعدم استغلال المتطوعين :

فوائد التطوع متعددة وكثيرة ، ومنها ما يعود للطرفين: المتطوع والجمعية ، وهي حق مشروع لكل منها ، لكن يجب على الجمعية أن تلتزم التزاماً كاملاً بعدم استغلال المتطوعين في غير الهدف أو الغاية التي أنشئت من أجله وهو خدمة المجتمع والمساهمة في حل مشكلاته – على اختلاف الغايات بين المنظمات إلا أنها تجتمع في هذا – فلا يحق للمنظمة:

- استغلال المتطوعين في جني أرباح تجارية ، لا تعود بشكل كامل في خدمة المجتمع وقضاياها التي تتبناها الجمعية:

- استغلال المتطوعين في أي عمل قد يعود على المجتمع والوطن بأي ضرر مهما كانت طبيعته;

- دفع المتطوعين نحو قضايا قانونية للتتصل منها أو غير ذلك.

▪ ثالثاً: وجود منهجة لمحافظة على أمن وسلامة المتطوعين :

أمن وسلامة المتطوعين أولوية قصوى ، تتحتم على الجمعية أن تلتزم باتخاذ كافة الإجراءات الالزمة لتحقيقها ، مع تقدير المخاطر المحتملة واتخاذ الإجراءات الوقائية منعاً لأي ضرر ممكّن . كما يجب على الجمعية أن تسعى لمراجعة إجراءات الأمن والسلامة لديها بشكل دوري للتأكد من فعاليتها وصلاحيتها.

▪ رابعاً: عدم استغلال قضايا التطوع لأهداف إعلامية فقط :

إظهار الجمعية لنشاطاتها وبرامجها التطوعية حق مشروع ، وهو ما ينبغي التوجّه إليه لتعزيز مفهوم التطوع لدى المجتمع وإبراز جهود الجمعية وفلسفتها التطوعية للمجتمع والمسؤولين في الدولة بما يتواافق مع توجهات الخطة الاستراتيجية العامة ، لكن قد يدفع هذا التوجّه الجمعية لتغليف القصور الإداري المتعلق بالتطوع وإظهاره للإعلام بغير محتواه الحقيقي مما

يتناهى مع مبدأ الشفافية ويعكس صورة غير حقيقة للمجتمع الراغب بالتطوع في هذه الجمعية وللجهات الخارجية الأخرى بما فيها القطاع الحكومي المشرف على أعمال الجمعية.

▪ خامساً: العلاقة مع المتطوع :

تلتزم الجمعية وجميع العاملين بها بإدارة العلاقة مع المتطوع بطريقة مهنية ولائقة تحفظ كرامتهم وقيمتهم وتقدر دورهم وأعمالهم ، وتنسم بالأخلاق الحسنة والحرص على مصلحته وعد الإضرار به بأي شكل من الأشكال ، ويندرج في هذا:

- وجود مسؤول عن إدارة المتطوعين لديه الخبرة والكفاءة الالزمة لإدارة العمل التطوعي في الجمعية؛

• الوضوح التام في الأدوار والأعمال والمهام التي يطلب من المتطوعين تنفيذها؛

• الالتزام بتقديم التدريب والدعم المناسب للمتطوعين متى دعت الحاجة له؛

• توفير البيئة المناسبة والموارد الالزمة لعمل المتطوعين بشكل فعال؛

• تحفيز المتطوعين وتكريمهم بالطرق المناسبة؛

• إدارة التطوع في الجمعية وفق منهجية صحيحة وواضحة تشمل كافة مراحل التعامل مع المتطوعين؛

• توثيق جهود المتطوعين وبياناتهم المطلوبة لدى وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية بشكل دوري (في منصة العمل التطوعي)؛

• التوقيع على الاتفاقيات التطوعية للمحافظة على جودة المخرج التطوعي ونجاح التجربة التطوعية؛

• تقييم تجربة المتطوعين وقياس مدى رضاهم عن تجربة التطوع، باستخدام النموذج المعد لذلك لدى وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية؛

• إصدار تقارير دورية تظهر جهود المتطوعين ، مع توثيقها بالشكل المناسب؛

• احترام القدرات والفرق الفردية بين المتطوعين؛

• تقدير واحترام دوافع العمل التطوعي لدى المتطوعين.

▪ سادساً: شراكة المتطوعين :

تلتزم الجمعية باعتبار متطوعيها كشركاء لديها ضمن العملية التنظيمية ، وتسعى لحفظ على حقوقهم في التعبير عن آرائهم حول أدوارهم والقرارات ذات الصلة ، مع خلق بيئة تمتاز

بالحرية في تقديم الاقتراحات والنقد . وتوفير معلومات دقيقة وواضحة للمتطوعين عن الفرص التطوعية.

▪ سادعاً: الشفافية :

تلتزم الجمعية بالشفافية والمصداقية في العمل التطوعي وفي العلاقة مع المتطوعين ، ويتمثل ذلك في أمور منها:

- تشغيل أنظمة معلوماتها بقدر عالٍ من الشفافية بما في ذلك اللوائح والسياسات وخطط العمل والبيانات المالية وغيرها؛
- ضمان قدرة وصول المتطوعين لهذه المعلومات حسب أدوارهم التطوعية؛
- الشفافية والمهنية في عكس مؤشرات العمل التطوعي (عند احتساب الساعات التطوعية، أعداد الفرص التطوعية، القيمة الاقتصادية للتطوع، قياس مستوى الرضا لدى المتطوعين، أسماء المتطوعين وبياناتهم).

▪ ثامناً: إدارة التجاوزات :

يجب أن تدعم الجمعية المتطوعين عند إبلاغهم عن أي سلوك غير قانوني أو غير أخلاقي أو غير مناسب من قبل الأفراد أو العاملين أو من قبل الإدارة ، مع ضمان عدم وجود تبعات سلبية لهذا الإبلاغ أو مساس بحقوق هؤلاء المتطوعين.

▪ تاسعاً: التمييز والعنصرية :

تلتزم الجمعية بعدم وجود أي نوع من أنواع التمييز أو العنصرية تجاه المتطوعين ، سواء من حيث الجنس أو اللون أو الجنسية أو النسب وغيرها.

▪عاشرًا: الخصوصية :

تحمي الجمعية خصوصية المتطوعين وتأكد من عدم كشف معلوماتهم الخاصة دون الحصول على موافقتهم المسبقة ، إلا في حالة وجود قانون ينص على خلاف ذلك.

إحدى عشر: المشاركة والمواطنة الفاعلة:

يجب على الجمعية إظهار أهمية العمل التطوعي للمجتمع وللمتطوعين وللمنظمة وللأفراد العاملين وللمستفيدين بشتى الطرق ومن ذلك :

- شرح أهمية العمل التطوعي للجمهور؛
- تقدير الأعمال التي يقوم بها المتطوعون؛

- تطوير الخدمات التطوعية بما يتفق مع رؤية الجمعية؛
- شرح دور المتطوعين لكافأة أصحاب المصلحة؛
- تشريف الموظفين حول العمل التطوعي؛
- الاستثمار الأمثل والفعال لطاقات ومواهب المتطوعين في رؤية وخدمة رسالة الجمعية تجاه المجتمع والوطن .